المحور الثاني:
النظم والقواعد النقدية

المحور الثاني: النظم والقواعد النقدية

فيما سبق تطرقنا إلى نشأة النقود وخصائصها وتطورها وسنحاول الآن دراسة كيف قامت الدول المختلفة باستخدام النقود في معاملاتها وبين أفرادها؛ وهل استخدمت كل الدول نفس أشكال النقود، أم أن هناك أشكال مختلفة من النقود سادت في دولة دون أخرى، وحتى نفس النقود إذا سادت في عدة دول هل تم استخدامها بنفس الشكل ؟

I- ماهية النظام النقدي:

1- **تعريفه:** هو "مجموعة القواعد القانونية والإجراءات التي يتم بواسطتها السيطرة على كمية النقود في مجتمع ما"، بالتالي فالهدف النهائي لأي نظام نقدي هو القدرة على إدارة كمية النقود باستخدام التشريعات والوسائل المناسبة لعمل ذلك.

2- **عناصر النظام النقدي:** يتألف النظام النقدي وحسب التعريف السابق من العناصر:

أ- وحدة النقد (Unité Monétaire): هي وحدة الحساب التي يستند إليها النظام النقدي كأساس لقياس القيم، فالدينار الجزائري هو وحدة الحساب التي يرتكز عليها النظام النقدي في الجزائر ويتكون الدينار من 100 سنتيم كأصغر الأجزاء المكونة له، ويتم تحديد وحدة النقد الأساسية وقيمها بواسطة القاعدة النقدية؛

ب- التشريعات والقوانين المنظمة لأداء النقود وعملها: تهدف إلى توجيه وتنظيم وتحسين كفاءة وإدارة النقود والائتمان في داخل مجتمع ما بما يضمن تسهيل وتحقيق الأهداف الاقتصادية التي تبتغيها الدولة؛

ت- المؤسسات والأجهزة المالية والنقدية: وتتمثل هذه المؤسسات بصورة رئيسية في الحكومة (وزارة مالية)، البنك المركزي والبنوك التجارية، وتكون هذه المؤسسات مسؤولة عن عملية إصدار العملة الوطنية والأنواع الأخرى من النقود وتحديد كميتها، ومراقبة وتطبيق التشريعات والقوانين المشار إليها سابقا.

3- **خصائص النظام النقدي:** لكي يؤدي النظام النقدي أهدافه بصورة مقبولة وجيدة لا بدا أن تتمتع بصفات معينة منها:

a. إمكانية إدارة الكمية المعروضة من النقد: وذلك بواسطة السلطة النقدية المتمثلة بالبنك المركزي (وجود مؤسسات)؛

b. مرونة عرض النقد: القدرة على التوسع والانكماش حسب احتياج الاقتصادي (الأدوات)؛

c. تساوي القوة الشرائية: وذلك من خلال القدرة على تحويل أي نوع من النقود إلى أي نوع آخر دون أن تفقد النقود أي جزء من قوتها الشرائية نتيجة التحويل؛

d. تثبيت قيمة النقود: وهذا يساعد على استقرار الأسعار؛

e. الأمان (الضمان): وكان يقصد بالأمان سابقا إمكانية تحويل النقود الورقية إلى ذهب أو فضة وفي الوقت الحاضر هو ضمان الحكومة لهذه الأوراق بقبولها بين الأفراد.

II- أنواع القواعد النقدية:

تعريف القاعدة النقدية: هي الأساس الذي يستند إليه أصلاً النظام النقدي لتحديد القيمة لوحدة النقد، وهذا يعني أن القاعدة النقدية تعبر عن النظام، وأن نجاحه في توفير حجم كاف من عرض النقد يساير احتياجات التبادل التجاري والنمو الاقتصادي يتوقف أساسا على مدى فاعلية هذه القاعدة النقدية.

بشكل عام يتم تصنيف القواعد النقدية إلى القواعد السلعية والقواعد الائتمانية:

1. **القواعد السلعية:** هي القاعدة التي تساوي فيها النقود قيمتها كسلعة ولغير الأغراض النقدية قيمتها كنقد، والنقود المعدنية وخصوصا الذهب والفضة هي أهم النقود السلعية التي تم استعمالها في التبادل للمزايا كثيرة فيها:
   - عدم إمكانية التحكم بإنتاجها مما يجعلها تتمتع بقوة سوقية أكثر استقراراً.
   - قابليتها للتخزين وعدم تعرضها للتلف والصدأ، وبالتالي فهي مستودع للقيمة.
   - سهولة تجزئتها وحملها ونقلها.
   - المكانة الخاصة التي تحتلها المعادن النفيسة لدى الأفراد.

وقد استخدمت المعادن النفيسة على شكل سبائك، ثم ولتسهيل التداول إختُرع سك المعادن إلى قطع موحدة ذات وزن وعيار معين، يظهر على وجه كل قطعة ومع مرور الزمن أخذ الحكام بغش العملات المعدنية إما بخلطها مع معادن رخيصة أو بتخفيف الوزن الفعلي للعملة بهدف تحقيق ثروة لأنفسهم، لكن ثقة الأفراد بالعملة المصدرة أدى إلى بقاءها وتداولها بسهولة، مما شجع الحكام على إصدار كميات إضافية من هذه النقود، حتى بدأ دورها يضعف تدريجيا تحت وطأة الأزمات الحادة التي أدت إلى انهياره في أوائل الثلاثيات من القرن العشرين.

أ. **قاعدة الفضة:** لم تعمر هذه القاعدة طويلا، والسبب قد يكون كمية الفضة الضخمة التي تدفقت على أوربا وأمريكا الشمالية من دون شرق آسيا والهند، مما أدى إلى انخفاض قيمة العملة الفضية، فتخلت كثير من الدول سريعا عن هذه القاعدة واتجهت نحو تبني قاعدة الذهب.

ب. **قاعدة الذهب (1821 – 1931):** وفيها يتحدد سعر العملة الوطنية بسعر الذهب سواءاً محليا أو دوليا، حيث تسمح هذه القاعدة بحرية انتقال الذهب وشرائه وبيعه واستيراده وتصديره، وهذا يعني أن سعر العملة الوطنية

مقابل العملة الأجنبية يتحدد بطريقة آلية (عرض وطلب) وذلك على أساس ما تحتويه العملة الوطنية من كمية الذهب الخالص مقابل كمية الذهب الذي تحتويه عملة أخرى، ولهذه القاعدة ثلاث صور هي:

ب.1. المسكوكات الذهبية: ولها صورتان

- النقود المعدنية الذهبية: عملة معدنية مكونة من معدن الذهب وتكون على شكل وحدات صغيرة حتى يسهل حملها وتداولها، بحيث أن قيمتها تساوي قيمة الذهب المكون لها.
- النقود الورقية الذهبية (الكتابية) : أوراق قابلة للتحويل إلى ذهب متى أراد حاملها ذلك.

ولضمان آلية عمل صورة المسكوكات الذهبية وضمان استقرار أسعار الذهب وعدم وجود فجوات بين قيم الذهب محليا وخارجيا وبين أنواع المسكوكات والسبائك والأوراق الكتابية يجب ضمان:

- حرية تحويل السبائك الذهبية إلى مسكوكات وبالعكس ودون قيود أو تكاليف؛
- حرية تحويل النقود الكتابية إلى ما يعادلها من ذهب (المسكوكات أو سبائك) دون قيود أو تكاليف؛
- حرية استيراد وتصدير الذهب من وإلى الخارج ودون قيود؛
- تحديد وزن معين لقيمة المسكوكة من الذهب بحيث تكون القيمة الاسمية مساوية لقيمتها السوقية.

ب.2. صورة السبائك الذهبية : تعني أن الأوراق النقدية المتداولة (الكتابية) لم تعد هناك إمكانية لتحويلها إلى مسكوكات بل إلى سبائك، والسبائك قيمتها ووزنها كبيران وعلى الأغلب يساوي واحد كغ، وبالتالي لا يمكن للأشخاص العاديين إمكانية تحويل أوراقهم إلى سبائك لأن ذلك يتطلب مبالغ ضخمة لا تتوافر بسهولة، والهدف من ذلك هو محاولة السيطرة على احتياطات معينة من الذهب كما أن ظروف الحروب تحتاج إلى تمويل كبير وقد لا يوفى الذهب بهذا الغرض نتيجة قلة المعروض منه، مما يضطر السلطات إلى الحد من صرف الذهب وزيادة الصرف الورقي، كما أن الأفراد قاموا باكتناز الذهب بدل الأوراق النقدية التي حاولوا تحويلها إلى ذهب مما قلل احتياطاته وبالتالي خلو خزائن الدولة منه.

ب.3. صور الصرف بالذهب : استخدمته الدولة الفقيرة لا تملك احتياطي كافي من الذهب لإصدار العملة أو لمواجهة التوسع في النشاط الاقتصادي، وهي تعني التزام الحكومة بتحديد وزن معين من الذهب لعملتها الوطنية، على أن يتم ربط العملة الوطنية هذه بعملة دولة أخرى قابلة التحويل إلى ذهب، وبالتالي الاحتفاظ بالعملات التي تعتبرها غطاءاً لعملتها.

وقد أُقرت هذه الصيغة في 1922 في مؤتمر جنوة في ايطاليا، ودافعت بريطانيا عن هذا التوجه بشكل كبير، حيث سمح لها هذا النظام بإصدار كميات إضافية من الجنيه الإسترليني ومبادلته بسلع وخدمات مع دول فقيرة تقع تحت نفوذ التاج البريطاني.

ج. **قاعدة المعدنين (الذهب والفضة):** سادت هذه القاعدة بين نهاية القرن الثامن عشر ومنتصف القرن التاسع عشر، ويتم تحديد قيمة الوحدة الواحدة (النقدية) بوزن معين من المعدنين كأن نقول الدولار الأمريكي يساوي (1:15) أي واحد من الذهب و15 وحدة من الفضة.

ولكي تعمل هذه القاعدة يجب توفر الشروط :

- الحرية المطلقة في تحويل من أي نوع من النقود المتداولة إلى الذهب وفضة والعكس؛
- حرية سك الذهب والفضة؛
- تساوي القيمة السوقية للعملة مع القيمة القانونية التي أقرتها الدولة.

إلا أن تطبيق هذه القاعدة باء بالفشل وذلك لاختلاف القيمة السوقية للمعدنين أو احدهما عن القيمة القانونية نتيجة قوى العرض والطلب (تدفق كميات هائلة من الفضة من شرق آسيا خاصة الهند إلى أوربا لتسديد مشترياتها، ونتج عن ذلك ما يسمى في التحليل النقدي بقانون غريشام الذي ينص على "أن العملة الرديئة تميل إلى طرد العملة الجيدة من التداول".

يمكن إجمال مزايا القواعد الذهبية في :

- أن استخدام الذهب بما له من قيمة ذاتية كسلعة دعم الثقة الأفراد في استخدامه وبشكل واسع كنقد متداول؛
- أن مستويات الأسعار على المدى الطويل ستستقر في ظل هذا النظام على أساس أن إنتاج الذهب يميل باتجاه عكس المستوى العام الأسعار؛
- سهولة قبول هذا النظام على المستوى الدولي مما يعزز من حجم التجارة الخارجية وسهولة تحرك رؤوس الأموال، وفي استقرار أسعار الصرف بسبب أن إصدار النقد يتم وفق حجم والكمية الذهب الموجود؛
- ثبات القوة الشرائية للنقود في ظل هذا النظام؛
- الصفة الآلية في الإدارة النقود مما يخفف من العبء على السلطات النقدية (تحركات الذهب).

ومع تطور المجتمعات اقتصادياً إنهار هذا النظام للأسباب الآتية:

- ✓ جموده وقصوره خصوصا في حالة تعرض الدولة لأزمات وبالتالي عدم قدرته على مواجهات المشاكل الطارئة؛

- ✓ لا يمتلك آلية ذاتية لتحقيق الاستقرار في الأسعار الذي يُرَدُ إلى الاكتشافات الجديدة لمناجم الذهب وإلى نمو قدْر من النقود الورقية والمصرفية (حسب كينز)؛
- ✓ استقرار أسعار الصرف كان ناجحا في الدول المتقدمة أكثر منه في الدول النامية والفقيرة؛
- ✓ إن حدوث الأزمات داخل دولة ما قد يؤدي إلى هروب الذهب أو اكتنازه مما يعجز الدولة تماما ويصبح النظام غير فعال لإدارة عرض النقد؛
- ✓ عدم كفاية الإنتاج العالمي من الذهب عن مواكبة الطلب عليه لأغراض نقدية، ولمواجهة التوسع في حجم المبادلات الدولية؛
- ✓ سوء توزيع الاحتياطات الذهبية بين دول العالم، إذ تركزت في دول معينة كالولايات المتحدة وفرنسا.

كل هذه الأسباب تضافرت لتؤدي إلى انهيار نظام الذهب وظهرت القواعد الائتمانية كبديل تاريخي واقتصادي يلائم التطورات الجديدة في الأنظمة النقدية الدولية ويبتعد عن بعض العيوب والصعوبات التي تعرض لها النظام السلعي.

2. القاعدة الائتمانية: تسمى النقود الائتمانية بهذا الاسم كونها تعد دينا لحاملها على ذمة الجهة التي أصدرتها وحقاً لصاحبها في الحصول علي ما يساويها من سلع وخدمات؛ وقد اكتسبت أهميتها ابتداءاً من نهاية العشرينيات من القرن الماضي، وتنقسم إلى أقسام هي :

1/ النقود الورقية:

بدأت في القرن السابع عشر، حيث ونتيجة لكثرة الأموال في أيدي الأفراد بعد ازدهار الصناعة والتجارة، وتخوفهم على هذه الأموال من السرقة أو الضياع، عهدوا بها إلى بعض الصاغة والصيارفة لحفظها في خزائنهم مقابل مبلغ من المال نظير هذه الخدمة، ويقوم الصاغة بتحرير ورقة إلى صاحب المال تثبت حقه بالوديعة، ومع تطور وشيوع عمليات الإيداع والسحب، انتشرت هذه الأوراق بشكل كبير ليكتفي الأفراد بانجاز معاملاتهم من خلال تظهير هذه الأوراق فقط، وقد سميت النقود النائبة (الممثلة).

ومع ظهور المصارف التجارية بسبب اتساع أعمال الصاغة والصيارفة تولت عملية إصدار الشهادات الورقية، إلا أنه ومن خبرتها العملية أدركت أن طلبات السحب على الذهب قليلة جدا مقارنةً مع الودائع الكبيرة، فتوسعت في إصدار هذه الشهادات ومنح الائتمان للأفراد دون أن تلتزم بوجود معادن نفيسة لديها، وقد بقيت هذه الشهادات تقوم بوظيفة النقود بشكل كامل، وكانت تسمى بأوراق البنكنوت حتى بداية القرن 19، لتتدخل الحكومة

في تنظيم إصدار هذه الأوراق بإعطاء حق الإصدار لبعض المصارف الكبرى، ثم اختيار مصرف واحد له الحق والامتياز في إصدار هذه الأوراق والإشراف على بقية المصارف.

وفي مرحلة أخيرة من تطور النقود الورقية ألزمت الحكومة الأفراد على قبول هذه الأوراق في تسوية معاملاتهم وإبراء ذممهم، وقد كانت هذه النقود قابلة للتحويل إلى ذهب حتى نشوب الحرب العالمية الأولى وذلك بسبب نفقاتها الباهظة، مما اضطرها إلى إصدار أوراق بنكنوت دون وجود غطاء ذهبي وإيقاف عملية تحويل هذه الأوراق إلى ذهب؛ ومع نهاية عقد الثلاثينيات من القرن 20 كانت معظم النقود تستمد قبولها من قوة القانون فقط.

2/ النقود المصرفية:

يقصد بها الحسابات الجارية (تحت الطلب) لدى المصارف التجارية، والتي يتم تداولها ونقل ملكيتها من شخص إلي آخر عن طريق الشيكات. وقد ظهر هذا النوع من النقود والتي يطلق عليها أحيانا النقود الكتابية (القيدية) في انجلترا في القرن 19، وسميت بهذه الأسماء لأنه ليس لها كيان مادي كبقية أنواع النقود، بل هي مجرد قيود حسابية في دفاتر المصارف؛ وتتمثل هذه النقود أساساً في الصك (Chèque) حيث يسمح بتحويل النقود من حساب شخص إلى حساب شخص آخر عند تحريرها وإبرازها للمصرف، وهذا التحويل في الحسابات يتم دون نقل حقيقي للنقود، بل من خلال تحويل الودائع في حساب لآخر عن طريق القيود الدفترية.

إلا أن التطور الحقيقي الذي نتج عن استخدام هذه الأداة (الصك) هو قيام المصارف بمنح قروض، والقيام باستثمارات من ودائع ليس لها وجود فعلي لديها، وذالك لأن تلك المصارف وجدت أن مجموع الإيداعات لديها من النقود الورقية يفوق بكثير ما يسحب منها، فبدأت تصدر تعهدات بالدفع تزيد في قيمتها عن كمية النقود في خزائنها وتسمى هذه العملية بعملية خلق الودائع وتزيد بذلك كمية النقود المتداولة في المجتمع.

3/ النقود المساعدة:

هي عبارة عن مسكوكات معدنية ذات فئات وقيم بسيطة تقوم بمساعدة النقود في تسهيل عملية المبادلات ذات القيم الصغيرة.

تقييم القواعد الائتمانية:

❖ بالنسبة للمزايا:

- المرونة الكبيرة في ظل هذه القاعدة على إدارة العرض النقدي؛
- تسمح هذه القاعدة للسلطات النقدية وعلى المستوى الداخلي للدولة بتحقيق توازن اقتصادي، مفضلة ذلك على أي توازن خارجي كانت تفرضه القواعد الذهبية.

❖ بالنسبة للعيوب:

- خطر الفوضى في المعاملات الدولية: فالنظام الورقي داخلي، وبالتالي لن يضمن الاستقرار في أسعار الصرف على المستوى الدولي؛
- خطر الإفراط في إصدار النقود: لأنه لا يوجد قيد كمي كما هوا الحال في قاعدة الذهب لإصدار النقد.

4/ النقود الالكترونية:

تعريفها: بمعناها العام هي كافة وسائل الدفع، التسديد والتحصيل من خلال استخدام الحواسيب كوحدات طرفية، أما بالمعنى الخاص فتعرف النقود الالكترونية على أنها مجموعة التواقيع والبروتوكولات الرقمية التي تتيح للرسالة الالكترونية أن تحل فعلياً محل تبادل العملات التقليدية، وهذا يعني أن التوقيع الرقمي هو المكافئ الالكتروني للنقود التقليدية.

أشكالها:

تعددت أشكالها بمدى تطور استخدام أجهزة الحاسوب واستخدام شبكة المعلومات العالمية (الانترنت) وتاريخيا اتخذت أشكال متعددة هي:

1. **البطاقات البلاستكية:**

تعتبر البطاقات الائتمانية (Cartes de Crédit) أكثر الأنواع شيوعا واستخداماً لهذا النوع من النقود الالكترونية، وتعمل هذه البطاقات من خلال شريحة الكترونية أو شريط مغناطيسي يحتوي على كافة المعلومات الضرورية عن العميل وحسابه واللازمة لإتمام عملية البيع، وتتطلب هذه البطاقة في آلية عملها إلى وجود الجهة الوسيطة المصدرة لهذه البطاقات أو المصارف، والمتعامل صاحب البطاقة، والجهة التي تقبل بهذه البطاقات كوسيلة دفع كالمتاجر مثلا، ويستطيع المتعامل بهذه البطاقات وبمجرد إبرازها للتاجر أن يُتم عملية البيع، حيث يقوم التاجر وبعد التأكد من سلامة البطاقة ورصيدها بنقل قيمة المبيعات على هذه البطاقات، ويتم الكترونيا خصم المبلغ المطلوب من الرصيد المتاح للعميل من مصرفه.

2. **النقد الرقمي (E-cash):**

وهو الأنظمة البرمجية المخصصة لدفع النقود عبر الانترنت، ويتطلب استخدام النقد الرقمي ثلاثة أطراف لضمان كفاءته وسلامة التعامل به وهي: – العميل (المتعامل)؛ – المتجر؛ – المصرف؛ مع وجود:– برنامج النقود الالكترونية – منفذ لشبكة الانترنت.

وتتم عملية البيع والشراء والدفع عبر الانترنت، وذلك من خلال إرسال هذه النقود على شكل شيك إلكتروني، وهو مكافئ للشيكات الورقية التقليدية والذي يكون على شكل رسالة الكترونية موثقة يرسلها مُصْدر الشيك إلى مستلمه ليعتمده من خلال مصرفه وعبر شبكة الانترنت أو إلغائه وإرجاعه إلكترونيا إلى مُصْدره.

3. **التحويلات المالية الالكترونية:**

هي عملية منح الصلاحية لمصرف ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة والمدينة إلكترونيا من حساب مصرفي إلى حساب مصرف آخر، ويساعد هذا النظام عملاء المصرف على تسديد المدفوعات إلكترونيا من خلال بنوكهم وبدون الحاجة إلى استخدام الحواسب المالية أو البطاقات، كما يساعد هذا النظام المصارف نفسها في إجراء التحويلات بطريقة آمنة وسهلة الاستخدام وعالية الموثوقية.

وتتم عادة عملية التحويل من خلال مقاصة آلية ومجموعة البروتوكولات المالية الالكترونية الآمنة والتي تضمن الحفاظ علي خصوصية البيانات وسلامتها والتحقق من وصولها إلى الجهة المطلوبة.

مزايا النقود الالكترونية:

- التكلفة الاقتصادية المنخفضة (عملية استخدامها ارخص من استخدام الأنظمة المصرفية التقليدية).
- البساطة والسهولة في الاستخدام.
- السرعة في انجاز الدفع.
- الأمان والثقة في التحويلات المالية.